

سنن البيهقي الكبرى

3000 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا أبو ثابت ثنا حفص بن أبي العطف عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة B أن النبي A قال Y من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها كذا رواه حفص بن عمر بن أبي العطف وقد قيل عنه عن أبي الزناد عن القعقاع بن حكيم أو عن الأعرج عن أبي هريرة B وهو منكر الحديث قال البخاري وغيره والصحيح عن أبي هريرة وغيره عن النبي A ما ذكرنا ليس فيه فوقتها إذا ذكرها وفي حديث أبي قتادة وأبي هريرة وغيرهما دلالة على أن وقت القضاء لا يتضيق ولو كان يتضيق لأشبهه أن لا يؤخرها عن حال الإنتباه لمكان الشيطان فقد صلى رسول الله A وهو يخنق الشيطان قال الشافعي C وخنقه الشيطان في الصلاة أكبر من واد فيه شيطان